والشافعي واصحابه الحديث وهو مروي عن ابي مسعود رضي الله عنه يقول انا
مومن ان شاء الله واحتجوا بانه لو قال انا مومن حقا عند الله كان حالفا
بالغيب وانه لا يجوز لانه الله هو العالم بما عنده وبما في الضمائر والعواقب
لا غيره اما بيان ان العبد حالف بالغيب في هذا القول فانه لا يجوز ان يكون
الله علم ان هذا القائل يموت على الكفر وعلم الله لا يتغير فيكون العبد مخبرا
بما ليس عند الله وانه لا يجوز فان قيل قولكم ان شاء الله يفيد الشك في الايمان
وهو كفر قلنا المراد بذكر المشيئة التأدب واحالة الامر الى الله تعالى
والتبرك والبري عن تزكية النفس والاعجاب لا الشك كيف والولي ان لا يقول
لانه موهم للشك واجاب بعض المحققين بان التعليق قابل للشدة والضعف
والكامل منه هو المبني على الشاذ الذي بقوله تعالى اولئك هم المومنون حقا انما
هو في مشيئة الله واجاب بعض الاشاعرة بان ذكر المشيئة للشك في المآل
بناء على الخاتمة لا في الحال قلنا الشك في المآل يوجب ضعف الاعتقاد في الحال
لانه في الحال يشك في ايمانه في الاستقبال على ان الشك في الايمان كيفما كان
يوجب الكفر قال عليه السلام من شك في ايمانه فقد كفر واجاب بعضهم
بان قوله ان شاء الله للتبرك كما في قوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء
الله امنين وفيه بحث لانكم اذا اردتم بتعليق الايمان بمشيئة الله للتبرك
تفاسد لان معناه نشك في ايمانا لاجل التبرك وان اردتم غير هذا
فلا يكون تبركا لانكم ما علقتم الحكم على مشيئة الله قولكم كما في قوله تعالى لتدخلن
المسجد الحرام ان شاء الله آمنين ذكر الله المشيئة للتبرك اذ الشك على الله
محال قلنا يجوز ان يكون قوله تعالى لتدخلن مسندا الى النبي عليه السلام
او جبريل عليه السلام تقديره قال محمد او جبريل لتدخلن الاية فيكون ذكر
ان شاء الله للشك واجاب اخرون بان التعليق بالمشيئة لاجل الشك
في الاستمرار الى الموت لان الايمان الناقع هو الباقي الى الموت وكل احد شاك
في ذلك قلنا هذا شك يوجب ضعف الاعتقاد في الحال والمآل وانه لا يجوز
قال ومختار ان الاستثناء يرفع جميع العقود نحو الطلاق والعتاق والبيع

فكذلك

فكذلك يرفع عقد الايمان ولانا اجمعنا على انه اذا قال لا اله الا الله ان شاء
او قال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمد رسول الله ان شاء الله او قال
الملائكة والكتب واليوم الاخر حق ان شاء الله يكون كافرا فكذلك اذا قال
انا مومن ان شاء الله يكون كافرا لانه شاك في ايمانه وهذا لان كل امر
متحقق في الحال او في الماضي من الزمان لا يحسن الاستثناء فيه اما في مدخول
الجنة فيشترط موته على الايمان وذلك في الثاني من الزمان فجاز الاستثناء فيه
اقول واتجه اصحابنا بوجوه الاول ان الاستثناء يرفع جميع العقود فكذلك
عقد الايمان الثاني ان الاجماع منعقد على ان وصل لا اله الا الله واشهد ان
محمدا رسول الله او قوله الملائكة والكتب والرسل حق ان شاء الله كفر فكذلك
بانا مومن ان شاء الله يكون كافرا للشك في ايمانه بيانه ان كل امر متحقق
في الزمان الماضي او الحال لا يحسن فيه الاستثناء اي وصله بقوله ان شاء الله
لانه بناء في التحقق قوله اما مدخول الجنة الخ جوابه سوال مقدر تقديره لم
جاز ان يقول انا من اهل الجنة ان شاء الله ولم يجز انا مومن ان شاء الله
والجواب ان دخول الجنة ليس متحققا في الزمان الماضي او الحال بل هو امر
يوجد في زمن الاستقبال فجاز الاستثناء فيه بخلاف انا مومن فانه متحقق
فلا يجوز الحاقه بقوله بمشيئة الله لما ذكرنا واستدل بعضهم ان الاستثناء يخرج
الكلام عن موجبه او لو لم يكن كذلك لزم الخلف في قول موسى عليه السلام
ستجدني ان شاء الله صابرا والحال انه ما صبر والخلف على الانبياء غير جايز
وبان قوله انا مومن ان شاء الله اثبات على التقدير لا في الواقع فلا
يلزم الايمان في الواقع كما يقول انا مومن ان جاء فلان قال والجواب
عن شبهتهم انه اذا كان مومنا في الحال لا يصير كافرا ما لم يوجد منه الكفر
كما في علم الله انه في الحال مومن وكذلك انه يموت ولا يقال انه في الحال ميت
وكذلك في علم الله تعالى انه الدنيا للفناء والاخرة للبقاء ولا يقال بانهما
متحققتان في الحال يدل على صحة ما قلنا ما يروي عن النبي عليه السلام
انه قال لزيد بن حارثة كيف اصبحت قال اصبحت مومنا حقا ولم ينكر

الله